من ذنبه اي من صلى وقانتين اي قائمين وهو مجاز ايضا
من ذكر الكل واراده الجزء لما سبق ان القنوت ان تذكر
الله قائما فالقيام جزء من القنوت كما في قوله تعالى يجعلوا
اصابعهم في اذانهم اي انامله وكقولهم قطعت السا
اي يده واختار المصنف هذا الكون ادل على مراده وهو الامر
بالصلوة وعلى القول الاول يكون الامر بالقيام في الصلوة
وهو لا يستلزم الامر بها لكن قد يقال الامر بها قد تقدم
اوّل الاية وهو قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى اي داوموا عليها في اوقاتها فيكون المراد من
وقوموا حقيقة القيام ليدل على فرضية القيام فيها والحقيقة
اولى من المجاز والتاسيس اولى من التاكيد سيما ولا دليل
من الكتاب على فرضية القيام الا هذه الاية والمصنف قصد
ان يجعل في الاية دليلين على وجوب الصلاة نصا لكن
الاوّل اولى لما ذكرنا والادلة فيها غنية عن ذلك ثم
معنى الوسطى الوسطى بين الصلوات او الفضلى من قولهم
للافضل الاوسط وانما عطفت على الصلوات لانفرادها بالفضل
والاصح الذي عليه الجمهور انها صلوة العصر لما في الصحيحين
من قوله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر ملاء الله قبورهم وبيوتهم نارا
وفي رواية ملا الله اجوافهم وقبورهم نارا وفي رواية
حشا الله اجوافهم وقبورهم نارا وعن علي رضي الله عنه انه
قال كنت اكتب لحفصة ام المؤمنين مصحفا فقالت
اذا بلغت هذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فلما بلغتها
اذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة

ق

الوسطى

الوسطى صلاة العصر ذكره مالك في الموطاء وذكر نحوه
عن عائشة ايضا وقيل الفجر وهو قول مالك لتوسطها
بين ليلتين ونهارين وقيل الظهر لكونها وسط النهار
ورواه القدوري عن ابي حنيفة وهو قول زفر والشافعي
في قوله الاخير وقيل المغرب لتوسطها بين الرباعية
والثنائية وقيل العشاء لكونها بين جهريتين وقيل
هي الظهر والعصر وقيل الظهر والمغرب وقيل العشاء
والصبح وقيل واحدة غير معينة اخفيت للحث على
الكل كما في ليلة القدر وساعة الاجابة ليجتهد في كل
رمضان وفي كل ساعة من يوم الجمعة وقيل صلاة الجماعة
وقيل صلاة الضحى وقيل صلاة الاضحى وقيل صلاة
الخوف وقيل هي العمرة ذكر هذه الاقوال كلها السروجي
في شرح الهداية والاربعة الاخيرة بعيدة واخرها
اشد بعدا ومن ادلة الكتاب قوله تعالى فسبحان الله
حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات
والارض وعشيا وحين تظهرون اي سبحوا الله في هذه
الاوقات اقامة المصدر مقام الفعل على قول من قال
ان المراد من التسبيح الصلوة لاشتمالها عليه ومنه ما
في البخاري من قول عائشة رضي الله عنها ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسبح سبحة الضحى واني لاسبحها
فيكون امرا بالصلوة في هذه الاوقات وقيل لابن عباس
رضي الله عنهما هل نجد ذكر الصلوات الخمس في القران قال
نعم وتلا هذه الاية تمسون صلاة المغرب والعشاء و
تصبحون صلاة الفجر وعشيا صلاة العصر وحين
تظهرون صلاة الظهر وقوله وعشيا متصل بقوله

اخفاء هو

Copyright © King Saud University